

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٩٨

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرر :**

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الإنجيلية والمبانى الملحقة بها  
 بمدينة كفر الدوار شارع أحمد عرابى حتى الميزانة بجوار مجلس المدينة بمحافظة البحيرة -  
 وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٩٨ م) .

حسني مبارك